

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم: IR-2025-243399
ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-243399-2024)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

سجل تجاري رقم (...), رقم مميز (...)

المستأنف ضدّها

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين 02/06/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكّلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضوأ

الدكتور / ...

عضوأ

الأستاذ / ...

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/10/03، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفتها وكيلة للمؤسسة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) وتاريخ 16/02/1446هـ، ترخيص بمزاولة مهنة المحاماة (...)، على قرار الدائرة الأولى لفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (235551-Z-LJ-2024-235551) الصادر في الدعوى رقم (Z-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2019م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما ياتي:

أولاً: رفض اعتراف المدعية على بند رأس المال الإضافي لعام 2017م.

ثانياً: إثبات انتهاء الخلاف على بند أطراف ذات علاقة لعام 2017م.

ثالثاً: رفض اعتراف المدعية على بند القروض لعام 2017م.

رابعاً: رفض اعتراف المدعية على بند الإيرادات المؤجلة لعام 2017م.

خامساً: رفض اعتراف المدعية على بند العقارات الاستثمارية لعام 2017م.

وحيث أصدرت دائرة الفصل قرارها سالف الذكر ونظرت الدعوى من جديد نتيجةً لقرار هذه الدائرة ذي الرقم (IR-2024-184259) الصادر بتاريخ 01/05/2024م المتضمن إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً، وعليه قررت الدائرة استكمال النظر في الدعوى، وحيث لم يلق القرار محل الطعن قبولاً لدى المكلف، فتقدم باللحظة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ورفض قرار دائرة الفصل محل الطعن.

وفي يوم الاثنين 02/06/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها في تمام الساعة 10:00 ص بحضور أعضائها المدونة في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل النجان الزكوية والضريبة والجمارك الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 08/04/1445هـ؛ وبالناء على الخصوص، حضرت / ...، هوية وطنية رقم (...), بصفتها وكيلة عن المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 16/02/1446هـ، وترخيص المحاماة رقم (...). وحضرت ممثلة المستأنف ضدّها / ... (هوية وطنية رقم ...), بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...). وبسؤال وكيلة المستأنفة عما تود إضافته، أفادت بأنها تتمسك بما سبق تقديمها في هذه الدعوى. وبعرض ذلك على ممثلة المستأنف ضدّها أجلت بتمسّكها بما سبق تقديمها في هذه الدعوى وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، قررا الاكتفاء بما سبق تقديمها.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم: IR-2025-243399
ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-243399-2024)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقييمه من ذي صفة، وخلال المدة النظمية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث أنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متنى ما قدرت أن تلك الأسباب تغفي عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن مما يستحق الرد عليها باكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعات بخصوص البند محل الطعن جاء منتفقاً مع الأسباب السائدة التي يتبى عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيق مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعميق بشأنه في ضوء ما تم تقاديمه من دفع مثابة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البند محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وفيما يخص استئناف المكلف بشأن بند (رد تبرعات للربح المعدل لعام 2019) ، حيث إن إجمالي بطلان البند محل الخلاف (635,176) ريال وفق القوائم المالية، وقبلت الهيئة إنتهاء الخلاف جزئياً أمام دائرة الفصل بقبول مبلغ (59,256) ريال، عليه فإن المبلغ المتبقى يبلغ (575,920) ريال، وليس كما ورد في أسباب قرار دائرة الفصل بـ(516,664) ريال، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى رفض رفع الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بـ(رد تبرعات للربح المعدل بمبلغ 575,920) ريال لـ(2019) م.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف مؤسسة ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2024-235551) الصادر في الدعوى رقم (235551-Z-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2019م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف المكلف وتعديل قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بـ(رد تبرعات للربح المعدل بمبلغ 575,920) ريال لـ(2019) م.
- 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بـ(رد ضرائب الاستقطاع للربح المعدل بمبلغ 1,668,168) ريال لـ(2019) م.
- 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بـ(رد فروقات ما بين الإيرادات الواردة في إقرار ضريبة القيمة المضافة وإيرادات القوائم المالية للربح المعدل بمبلغ 4,691,645) ريال لـ(2019) م.
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بـ(إضافة مبالغ مستحقة إلى أطراف ذات علاقة بمبلغ 173,000,000) ريال لـ(2019) م.
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بـ(عدم حسم رصيد الخسائر المرحلية بمبلغ 36,650,996) ريال لـ(2019) م.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكتروني.